507686 ـ ما حكم أداء العمرة في يوم ميلاد الإنسان؟

السؤال

سوف تصتحبني أمي إلي عمرة مع أخي الصغير من أجل يوم ميلادي، فما حكم الذهاب معهما، عملا بأني طلبت منها سابقا كثيرا، و لآن وافقت في يوم ميلادي، وأنا لا أحتفل بهذه البدعة، فما الحكم؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا:

لا يشرع الاحتفال بميلاد الإنسان، وجعل ذلك كل عام؛ لأنه يصير بذلك عيدا.

فإن فعل على سبيل العادة، فهو عادة دخيلة مأخوذة عن غير المسلمين، فيخشى أن يدخل الاحتفال بذلك في التشبه المذموم. وقد قال النبي قال صلى الله عليه وسلم: مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ رواه أبو داود (4031)، وصححه الألباني في "صحيح سنن أبي داود".

وقد حرصت الشريعة على منع التشبه بالكفار والمشركين في كثير من عاداتهم، كالهيئة واللباس والتحية وغير ذلك.

وليس لنا ـ أهل الإسلام ـ من مناسبة نعتاد الاحتفال بها، وتتكر كل عام، ـ وهذا معنى العيد ـ إلا عيد الفطر وعيد الأضحى؛ لما روى أبو داود (1134)، والنسائي (1556) عَنْ أَنَسٍ قَالَ: " قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ وصححه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (2021).

وإن فعل الاحتفال تعبدا، كان بدعة ضلالة مردودة على صاحبها؛ لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ رواه البخاري (2697)، ومسلم (1718).

وقوله صلى الله عليه وسلم: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ رواه مسلم (1718).

جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (3/ 88): " أولا: العيد اسم لما يعود من الاجتماع على وجه معتاد إما بعود السنة أو الشهر أو الأسبوع أو نحو ذلك فالعيد يجمع أمورا منها يوم عائد كيوم عيد الفطر ويوم الجمعة، ومنها الاجتماع في ذلك اليوم، ومنها

الأعمال التي يقام بها في ذلك اليوم من عبادات وعادات.

ثانيا: ما كان من ذلك مقصودا به التنسك والتقرب أو التعظيم كسبا للأجر، أو كان فيه تشبه بأهل الجاهلية أو نحوهم من طوائف الكفار فهو بدعة محدثة ممنوعة داخلة في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه البخاري ومسلم.

مثال ذلك الاحتفال بعيد المولد، وعيد الأم، والعيد الوطني؛ لما في الأول من إحداث عبادة لم يأذن بها الله، ولما في ذلك التشبه بالنصارى ونحوهم من الكفرة، ولما في الثاني والثالث من التشبه بالكفار ...

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عبد الرزاق عفيفي ... عبد العزيز بن عبد الله بن باز" انتهى.

فينبغي أن تبين لوالدتك حكم عيد الميلاد والاحتفال به.

وينظر للفائدة: جواب السؤال رقم: (1027)، ورقم: (409021).

ثانيا:

لا حرج عليك لو اعتمرت في هذا اليوم، دون قصد الاحتفال؛ إذ ليست العمرة من مظاهر الاحتفال المعهودة، فإذا خلا الأمر ـ مع ذلك ـ من قصد تعبد خاص لأجل هذا اليوم، فلا محذور.

والله أعلم.